

كتاب الاستسقاء من المنتقى للشيخ ابن عثيمين 23

محمد بن صالح العثيمين

فكان النبي صلى الله عليه وسلم خليفة عن زوجها تبين بهذا مصداق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اجره الله عليها واخلف له خيرا منها وقوله قولوا خيرا - [00:00:18](#)

يعني امرهم ان يقولوا خيرا سواء في الدعاء او في الكلام لا تقل لا تقل سوءك لا تقل يا ويلاه وثبوره وانقطاع ظهراه وما اشبه ذلك مما يقوله اهل الجاهلية - [00:00:41](#)

لان اهل الجاهلية يدعون بالويل والثبور اذا حصل مثل هذه الامور فلا يزيدهم ذلك الا شدة وحسرة وتحزنا لكن لو انهم قالوا خيرا وهما امرنا ان نقوله عند المصائب انا لله وانا اليه راجعون. اللهم اجرنا في مصيبتنا - [00:01:01](#)
واخلف لنا خيرا منها لو قالوا ذلك ما حصل الا الخير اما اولئك الذين يدعون بالويل والثبور فانهم لا يزدادون الا سوءا وعماق بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:25](#)

اقرأوا ياسين على موتاكم رواه ابو داود وابن ماجة واحمد ولفظه ياسين قلب القرآن لا يقرأها رجل يريد الله والدار الآخرة الا غفر له واقرؤوها على موتاكم لكن هذا الحديث لا لا يصح ضعيف - [00:01:42](#)

الا ان الفقهاء رحمهم الله اخذوا به بناء على انه من فضائل الاعمال فقالوا ان كان صحيحا فقد ادركنا فضله وان لم يكن صحيحا فانه لا يضرنا لان قراءة شيء من القرآن خير وفضل - [00:02:06](#)

ولكن هذه القاعدة ليست بسليمة لان فضائل ان الاحاديث الدالة على فضائل الاعمال لا يؤخذ بها في اثبات حكم شرعي نعم يمكن ان يعمل بها في ثبوت اجر فاضل في ثبوت الاجر فاضل - [00:02:32](#)

على عمل ثابت اصله وهنا فنثبت عملا سنثبت عملا وهو قراءة ياسين اما لو قال مثلا من قرأ ياسين يريد وجه الله ان يغفر له فقط هذا نعم يكون من فضائل الاعمال - [00:02:58](#)

التي لا بأس بالعمل بالخبر الضعيف فيها لاننا اذا قرأنا بها ان صح الحديث فقد حصلت لنا المغفرة وان لم يصح فقد حصلنا ها ثواب قراءته واما ان نقرأها على الموتى فهذا - [00:03:24](#)

امر زائد على الفضل لان فيه اثبات حكم شرعي وهو ان تقرأ على الموتى ثمان قوله على موتاكم هل المراد على موتانا بعد ان يموتوا او على موتانا المحتضرين اختلفوا في ذلك - [00:03:49](#)

فقال بعضهم على موتاكم اي الذين ماتوا تقرأ عليهم هذه هذه السورة لان هذا هو هذا هو الحقيقة اذ ان الانسان قبل ان تخرج روحه لا يقال انه ميت وقال الاكثر - [00:04:17](#)

بل المراد بالموتى من حضر اجلهم اي المحتضرون وقالوا ان قراءتها على المحتضر فيها فائدة وهي انها تسهل خروج الروح لان الميت اذا سمع ما فيها من الثواب لمن اطاع الله عز وجل - [00:04:41](#)

والجزاء وكيفية هذا النعيم ازداد شوقا الى هذا هل ثوابه هذا النعيم فيها طيل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين وفيها ان اصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون - [00:05:19](#)

هم وازواجهم في ظلال على الارائك متكئون لهم فيها فاكهة ولهم ما يدعون. سلام قولنا من رب رحيم فهذه هذيك هو الجنة وذكر احوال اهلها تزيد الميت شوقا الى هذه الجنة. فيهن عليه - [00:05:43](#)

الموت ومن ثم قالوا ينبغي اذا كان الميت تخشى ان يضيق صدره لو قرأت عليه ياسين فيقول معناه اني بموت فيضطرب قالوا

ففي هذه الحال يقرأها عليه سرا اذا علمت - 00:06:10

انه محتضر يقينا فاقرأها جهرا واذا علمت واذا شككت هل هو في نزع الموت او في شدة مرض فلا تقرأها جهرا لانه الى الان ما

تيقنت انه ميت تنتظر حتى تتيقن والا فاقرأها سرا - 00:06:39

نعم ها الانتهاء الثاني ها لا ما دام حي ضعيف مثل الميت وقضاء دينه. لماذا عدن يا عمي؟ الذي اخرجته مسلم يقصد ابي سلمة وذكر

هذا الحديث الظاهر انه عدل عن ذلك لان ذاك سنة فعلية - 00:07:05

وهذا قوم ولكن لو انه لما ذكر لو جعل ذلك اصلا اذا بسلمة وجعل هذا فرعا لكان اولي ان يحفظ معنى هذا الحديث فهل يحق لهم

المكان هذا لا لا اذا اردنا احفظ حديث ابي سلمة - 00:07:34

احسن من هذا نعم الاعمى ما احتاج الى تعميم الا الله اعلم الله اعلم فظهر الحال انه ما يطلعه لانه لا بصر له نعم ما تقولون هل فيه

دليل على ان الروح تخرج من اعلى الجسد - 00:07:58

ها ها لا لا ما نقول هل فيه دليل؟ نقول هل في هذا الحديث لهذا الحديث لان الروح الميت في الغالب الغالب ان الميت مضطجع ولا

لا فاذا شخص بصره - 00:08:26

فانه خرج فانه يشخص لشيء خرج من عنده ما هو من عند رجله لانه اذا كان مضطجعا ما يمكن يشوف اللي من عند رجله وهذا

يؤيده القرآن حتى اذا بلغت التراقي - 00:08:44

فلولا اذا بلغت فلولا اذا بلغت الحلقوم ايه معروف هنا مشاهد نعم مشان باب المبادرة الى تجهيز الميت وقضاء دينه المبادرة بمعنى

الاسراع الى تجهيز الميت تجهيزه بمعنى تهيئته للصلاة عليه - 00:09:01

والدفن وقضاء دينه المراد بالدين كل ما يلزمه من الاموات سواء كان لله او لادم فيشمل ذلك الزكاة والكفارات اذا كان عليه كفارات

والفداء اذا كان عليه بدع والواجب على - 00:09:28

الورثة ان يبادروا بهذا الامر حتى يتخلص الميت ولكن هل هذا شامل فيما اذا عزم الميت على ان لا يقضي دين الله او لا يشمل هذه

الحال يعني لو علمنا ان الميت - 00:09:58

من نيتها ان لا يزكي وهو معروف بانه لا يزكي ليس رجلا متهاونا بل ورجل يقول انني لن ازكي كان يزكي لان فرق بين اللي يقول

سازكي ان شاء الله واخرج الزكاة بكرة - 00:10:31

كل جهة بعد بكرة خرجوا هذا جاء الشهر الفلاني وبين انسان يقول ماني مزكي ولكن ما ينكر الوجوب فهل نقول في من قال انا لا

ازكي انه اذا مات نخرج الزكاة عنه - 00:10:49

المعروف عند اكثر اهل العلم اننا نخرج الزكاة عنهم في هذا الحال لانه كما اننا نجبره في حياته ان نزكي فبعد موته نخرجها من من

تركته واذا غلب عليه الشيطان في حياته - 00:11:09

وغل يده حتى لا ينفقها فان بعد وفاته يعود الامر الينا فيجب علينا ان نخرجها ولكن ابن القيم رحمه الله في تهديد السنن قال ان

قواعد الشريعة تقتضي ان لا نخرجها عنه - 00:11:28

لان هذا الرجل عازم على الا يفعل ونحن اذا فعلنا فما ادينا العبادة والزكاة عبادة فكيف نؤدي عن ميت عبادة هو نفسه لا يريد ان

يفعلها فنجبوا الامر الى الله - 00:11:51

ولو ادينا الزكاة عنه ما انتفع بها لانه خرج من الدنيا وهو قد منعها فسيكوى بها جبينه وظهره وجنبه يوم القيامة ولو اخرجنا عنه ما

نفعه وهذا الذي قاله رحمه الله - 00:12:08

قريب من الصواب لانه يفرق فان الرجل المتهاون الذي يقول اخرجها غدا اخرجها بعد غد وبين شخص يقول لن اخرجها فان الثاني ما

عنده نية بان يخرج فهو من الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله - 00:12:26

ولو فتح الباب لمثل هذا لا كان كل واحد يلعب عليه الشيطان ويقول لا تخرج الزكاة وان قدر انك تموت وعندك مال فان الورثة

سيخرجنا عنك ولكن نسد الباب اما الرجل المتهاون - 00:12:53

الذي يمني نفسه باخراجها يوما بعد اخر فهذا تخرج عنه من ماله نعم التعليم المال نفسه نعم حق في عين المال ومطالب بها المرء.

مطالب ان يخرجها هو بنفسه لهذا المعنى - [00:13:15](#)

ما هي مخالطة هي مهية زكاة واجبة بعينها ولهذا لو تلف المال بعد وجوب الزكاة بعد ان تمت السنة وجبت الزكاة ولم يخرجها ثم تلف

فان عليه ان يؤدي الزكاة - [00:13:40](#)